السلام الأسري في الإسلام

إعداد

الدكتور جعفر عايد دسه

بحث مقدم إلى:

مؤتمر كلية الشريعة الدولي الثاني بعنوان: (السلم الاجتماعي من منظور إسلامي)

كلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين

1433هـ/2012م

الملخص

الإسلام والسلام لفظان يلتقيان في توفير الأمن والطمأنينة والسكينة لأفراد المجتمع ، حيث أن المجتمع يتكون من أسر وهذه الأسرة هي عماد المجتمعات .واكتسبت أهمية كبيرة في الإسلام لأنها هي " المحضن الطبيعي لحماية الفراخ الناشئة ورعايتها وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها وفي ظلها تتلقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل " كما وصفها سيد قطب في الظلال .

وبما أن الأسرة هي البناء الأول للمجتمع وتمثل الأساس في بناء الأفراد فإن السلام أساس استقرارها وباستقرارها يستقر المجتمع ويخلو من كل النزاعات والخلافات والعنف، وتشتت الأبناء وانغراسهم في مستنقعات الجريمة.ولأهمية الأسرة ودورها في الحياة نجد الباحثين اهتموا بمثل هذه المواضيع ، و للسلام أهمية كبيرة في نبذ العنف وحل النزاعات ،وأهمية كبيرة في الاستقرار ونبذ العنف الأسري .

abstract

Islam and peace Fezan meet in providing security and peace of mind and tranquility of the members of the community, as the community consists of families and this family is the backbone of communities. And gained great importance in Islam because they are "incubators natural to protect the chicks emerging, nurture and develop their bodies and minds and so wholeheartedly and under receive feelings of love, compassion and solidarity" as described by Sayyid Qutb in the shadows.

Since the family is building the first of the community and represent the foundation of individuals, the peace the basis of its stability and its stability stabilize society and free from all conflicts and disputes and violence, and the dispersion of children and Angrachm in the swamps of the crime. And the importance of family and its role in life, we find researchers interested in such subjects, and for the peace of great importance in renounce violence and resolve conflicts, and of great importance to stability and rejection of family violence.

المقدمة

الإسلام يهدف لتحقيق السلام والأمن والاستقرار في المجتمع الإنساني ، لأن الإنسان بطبيعته يحب السلامة والعافية وعدم الإيذاء ونبذ النزاعات ، والإسلام يعد السلام من نعم الله تعالى التي أنعمها على الإنسان، وعمقها في نفسه .

الإسلام والسلام لفظان يلتقيان في توفير الأمن والطمأنينة والسكينة لأفراد المجتمع ، حيث أن المجتمع يتكون من أسر وهذه الأسرة هي عماد المجتمعات .واكتسبت أهمية كبيرة في الإسلام لأنها هي " المحضن الطبيعي لحماية الفراخ الناشئة ورعايتها وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها وفي ظلها تتلقى مشاعر الحب والرحمة والتكافل " كما وصفها سيد قطب في الظلال .

وبما أن الأسرة هي البناء الأول للمجتمع وتمثل الأساس في بناء الأفراد فإن السلام أساس استقرارها وباستقرارها يستقر المجتمع ويخلو من كل النزاعات والخلافات والعنف، وتشتت الأبناء وانغراسهم في مستنقعات الجريمة.ولأهمية الأسرة ودورها في الحياة نجد الباحثين اهتموا بمثل هذه المواضيع ، و للسلام أهمية كبيرة في نبذ العنف وحل النزاعات ،وأهمية كبيرة في الاستقرار ونبذ العنف الأسري .

من هنا كان بحثي للحفاظ على الأسرة ؛ لما لها من دور ريادي في بناء المجتمعات الإسلامية ، ومحاولة وقاية المجتمع من التفكك الأسري المؤدي للوقوع في الجرائم . رجعت من خلال البحث إلى الكتب القديمة والحديثة والأبحاث المعاصرة لما فيها من الأصالة والدراسة المعمقة في هذا المجال حتى يعطى الفرد الأساسيات المتينة في نبذ العنف وتدعيم أركان الأسرة ونفوذها في السلام المجتمعي.

أهمية البحث :

1 – يتناول البحث مفهوم السلام ، وأنه دعامة من دعائم الاستقرار .
2 – يتناول البحث مفهوم الأسرة باعتبارها أهم دعائم وركائز المجتمع .
3 – يضع البحث أهم أساسيات السلام الأسري وقواعد استقراره .

سبب اختيار البحث:

تقديمه لمؤتمر السلم الاجتماعي من منظور إسلامي –جامعة النجاح الوطنية – فلسطين . ولما له من أهمية في الوقت الحاضر ، في ضوء تعقيدات الحياة الأسرية .

مشكلة البحث تكمن في الإجابة عن :

1 – أساسيات السلام الأسري .
2 – ضوابط وقواعد السلام الأسري في ضوء التحديات التي تواجه المجتمع .

منهج البحث :

اعتمدت في البحث على المنهج الوصفي التحليلي ، لأنه يناسب هذا النوع من البحوث .

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة وتوصيات على النحو التالي :

المبحث الأول :

مفهوم السلام في الإسلام .

1 - السلام لغة .

2 - السلام اصطلاحا .

المبحث الثاني :

مفهوم الإسلام في الأسرة .

1 - الأسرة لغة واصطلاحا .

2 - أهمية الأسرة في الإسلام .

3 - مكونات الأسرة في الإسلام .

المبحث الثالث :

وسائل تحقيق السلام الأسري في الإسلام .

1 - المرأة ضمان السلام .

2 - أداء الحقوق الزوجية .

3 - التعاون .

4 - إنجاب الأولاد .

5 - تربية الأولاد .

6 - قوامة الرجل .

7 - التكافل الاقتصادي .

8 - بر الوالدين .

9 - الغيرة بين الزوجين .

10 - تعدد الزوجات .

11 - أهل الزوجين .

12 - التطور التكنولوجي الحديث .

13 - عمل المرأة .

المبحث الرابع :

قواعد أساسية لتحقيق السلام الأسري في الإسلام .

1 - الطلاق .
2 - الحدود .
3 - التربية الإيمانية .

الخاتمة والتوصيات .

المبحث الأول : **مفهوم السلام في الإسلام**

الإسلام دين المثالية والمرونة والاستقرار ، يتجه بكل مبادئه لتحقيق السلام العالمي ، انطلاقا من السلام الأسري ثم المجتمعي ليصل إلى مستوى الأمم ، فكلها حلقات متصلة بعضها ببعض .

فالفرد السالم من العيوب والآفات تكون أسرته سالمه منها ،ومن ثمَّ يمتد السلام والاستقرار للمجتمع بشكل كامل .

الإسلام يهدف إلى السلم في المجتمع الإنساني ، وتأمينه من كل أسباب الخوف والعنف الذي يحيط بالحياة على وجه الأرض .

الفرد بطبعه يحب السلام والعافية من كل أذى ، ويكره العنف والقتل والإيذاء وما يؤدي إليه . ويعد الإسلام بمقاصده الخمسة سلاما وأمنا واستقرارا للإنسان .

فالإسلام بحد ذاته والمجتمع بمكوناته من فرد وأسرة ثم جماعة أو قبيلة أو عشيرة يحتاج للسلام كما هو حال احتياجه للطعام والشراب قال الله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾ [1]

السلام مبدأ من مبادئ الإسلام ، والله تعالى هو السلام ونسخ هذه اللفظة في كتابه الكريم ، حيث ورد لفظ السلم ومشتقاته فيما يزيد عن "مائة وأربعين آية" [2].

فالإسلام والسلام يلتقيان في توفير الطمأنينة والأمن والسكينة [3]،قال الله تعالى: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [4]

وقال الله تعالى : ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [5]

---

[1] سورة النحل ، آية 112
[2] عبد الباقي ، محمد فؤاد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، بيروت ، دار الكتب المصرية ، ص 335-357
[3] سيد سابق ، فقه السنة ، جده ، دار المؤيد ، ط13 ، 67/3
[4] سورة البقرة ، آية 208
[5] سورة الحشر ، آية 23

الإسلام غايته وهدفه السلام ، حتى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما خاطب الملوك وخاصة ملك الروم قال له " فإنني ادعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم"[1].

والعديد من الآيات والأحاديث التي تحث على السلام والسلم والاطمئنان والأمان .

فالإسلام دين السلام ، والمسلمين هم أهل السلم ومحبو السلام .

أقر الإسلام قواعد الأخوة والمسامحة الإنسانية،والمساواة وكره التعصب،والعنف،والكراهية، والحقد والبغض،والتمييز بين أفراد المجتمع المرتبط بالأسرة .

1-السلم لغة :

هو المسالمة والمصالحة والمهادنة والعافية [2]. قال الله تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [3].وقال عليه السلام " انه سيكون بعدي اختلاف أو أمر ، فإن استطعت أن تكون السلم (أي المسالم) فافعل "[4]. والسلم فيه استقرار واطمئنان وهدوء وأمان وصون للأعراض ،وصون للدماء .

2-السلم اصطلاحا :

أمان الله في الأرض به تنشأ المودة والرحمة والمحبة،ويشعر الإنسان بالاطمئنان تجاه الآخرين[5].وهو غياب العنف والخلاف والحرب والصراعات والنزاعات ، وأن تسود المحبة والمودة والاستقرار والأمن .

والسلام الأسري؛من خلال النظر في مفهوم السلام ومفهوم الأسرة ومعنى السلام اللغوي والاصطلاحي ،الاستقرار ونزع الخلافات بين أفراد الأسرة الواحدة،ونشر الأمن والطمأنينة والسكينة والمودة والمحبة بطرق وأساليب متعددة .

المبحث الثاني : **مفهوم الأسرة**

تعتبر الأسرة من أصغر مكونات المجتمع حيث يجتمع فيها أفراد المجتمع ، والمجتمع من الأسر ، عليها تقع مسؤولية إنشاء ورعاية الأجيال وبناة المستقبل ، ومن خلالها يستقر الأمن ويعم السلام في المجتمعات ، فالسلام والطمأنينة والسكينة بين الزوجين ، وما يخيم على العلاقة بينهما في تفاهم وود وتراحم يظهر مدى السلام في المجتمع ويقيه من الجرائم .

---

[1] البخاري ،محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ،دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت ،1987م،ط3، 9/1

[2] مجموعة علماء ، المعجم الوسيط ، دار الدعوة ، تحفة مجمع اللغة العربية ، 446/1 ، ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، 289/12-294 ، مختار الصحاح ، الرازي ، محمد بن أبي بكر ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان – بيروت ، 1415هـ ، 137/1

[3] سورة الأنفال ،آية 61

[4] الشيباني ، احمد بن حنبل ، مسند الإمام احمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة مصر 90/1

[5] صالح بن عبد الله بن حميد وآخرون ، موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، جدة ،1418هـ ، 466/2

ولما لها من أهمية في السلام المجتمعي أولاها الإسلام أهمية كُبرى ، وتصدى علماء الإسلام لقضايا معاصرة تخصها،تناولوها بالتحليل وبيان الرأي الفقهي في كثير من مفاصلها ووضعوا الدواء الناجح لكل مفصلة تعيب الأسرة .

1- الأسرة لغة واصطلاحا :

للأسرة في اللغة معان عدة [1].

1 - الدرع الحصينة .

2 - عشيرة الإنسان ورهطه الأدنون وأهل بيته .

ولفظ الأسرة بحد ذاته لم يرد في القرآن الكريم،وإنما ورد بألفاظ متعددة منها الأهل والعيال والعشيرة [2] ، قال الله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [3].

الأسرة اصطلاحا : هي المؤسسة الاجتماعية التي تنشأ نتيجة عقد زواج بين رجل وامرأة .وهي أول مؤسسات المجتمع التي تنشئ الفرد اجتماعيا وتكسبه المعارف والمهارات والميول والعواطف ويجد الفرد فيها السلام والسكن[4].

2- أهمية الأسرة :

الأسرة علاقة بين رجل وامرأة تنشأ بعقد قائمة على إشباع الشهوة الجنسية لدى الطرفين وينتج أولادا من خلالها يتكاثرون ويعمرون الأرض ويتم التباهي بهم .

والأسرة المسلمة مكونة من هذين الزوجين لتنمية الجنس البشري حيث قال عليه الصلاة والسلام: " تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة " [5].وهي جزء من استمرارية الجنس البشري على الأرض[6].

وتظهر أهمية الأسرة أيضا في أنها المنظم للعلاقة الشهوانية بين الرجل والمرأة بحيث لا تدمر الجسد وكذلك المجتمع وتعطي الفرد في المجتمع عدم التعنت والفساد في المجتمع[7]، لذلك حافظت الأسرة من خلال الزواج المشروع على النوع الإنساني الذي ورثه الله تعالى الأرض .

فللأسرة أهمية كبرى فيه إيجاد النوع الإنساني المؤمن الذي يستحق أن يعمل من أجل الله ويمكن لله دينه في الأرض [8] .

---

[1] ابن منظور ، لسان العرب ، 20/4

[2] الموسوعة الفقهية الكويتية 223/4 ، أسرة

[3] سورة الشعراء ، آية 214

[4] عقلة ، محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، مكتبة الرسالة – الأردن ، جـ 1 ، ص18 بتصرف . الزحيلي ، وهبة ، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر المعاصر ، ط1 ، 2000م ، ص 2079

[5] الصنعاني ، أبو بكر عبد الرازق ،المصنف ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 1403ه، ط2، 173/6 .

[6] قطب ،سيد ، في ظلال القرآن الكريم ، القاهرة ، دار الشؤون ،1425هـ ، 214/1

[7] وافي ، علي عبد الواحد ، الأسرة في الإسلام ، مكتبة المتبني ، ط2 ، ص 17

[8] سالم ، احمد موسى ، بناء الأسرة في هدي القرآن الكريم , دمشق ، ط1 ، 1996م ، ص 30-33

فعلى ذلك تظهر أهمية الأسرة من خلال ما تلقيه على عاتق أفرادها حتى تحمل التبعات ، وتعد حقا المدرسة الأهم في تعليم الجدية والجرأة في تحمل أعباء الحياة تجاه المجتمع والدين ،وبهما ومن خلالها تتجسد معاني التكافل والمحبة والأخوة والاعتصام ، وبها يُبنى المجتمع ويُحمى من كل معتد يحاول زعزعة السلام والاستقرار والأمن في المجتمع [1] .

3- **مكونات الأسرة في الإسلام:**

الأسرة المسلمة تتكون من خلال عقد مستوفي الأركان والشروط بين ذكر وأنثى ، وبعد أن أسس تكوين الأسرة ومن ثم تتسع بعد ذلك ليتفرع من خلالها الأولاد وتتكون كذلك من الأصول الذين هم الآباء والأمهات ، ويدخل في هذا المكون الأجداد والجدات ويصل الأمر إلى فروع الأبوين من أخوة وأخوات وأولادهم ومن فروع الجدات والأجداد من أعمام وعمات وفروعها . وبهذا تكون الأسرة مكونة من الأدنيين من الأقارب وغير الأدنيين منهم [2] .

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [3]

المبحث الثالث : **وسائل تحقيق السلام الأسري في الإسلام .**

1 - **المرأة ضمان السلام .**

المرأة في الأسرة تعد مكون رئيس لها ، ضمن لها الإسلام حقوقها المختلفة ووضعها في مكانة عظيمة تليق بهذا المكون الأساسي للأسرة التي تعد أساس المجتمعات على الأرض . احترمها الإسلام وأقر إنسانيتها وكرمها قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ﴾ [4]، وأمر الله تعالى الإحسان إليها وبرها كما هو حال الرجل ، قال تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ﴾ [5].وجاء في الحديث الشريف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أحق الناس بحسن صحابتي ، قال : أمك ، قال : ثم من ؟ قال : ثم أمك ، قال : ثم من ؟ قال : ثم أمك . قال : ثم من ؟ قال : ثم أبوك)[6]

---

[1] عقلة ، محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، مكتبة الرسالة ، عمان ، الأردن ، جـ1/ 38-41

[2] أبو زهرة ، محمد ، تنظيم الإسلام والمجتمع ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1965م ، ص 62

[3] سورة النساء ، آية 1

[4] سورة الإسراء ، آية 70

[5] سورة الإسراء ، آية 23

[6] البخاري ،صحيح البخاري ،2227/5

وجعل الإسلام المرأة أهلا للتكليف ، كما هو حال الرجل في أعمال الدنيا والآخرة ، إن كان خيرا فهو خير وإن كان شرا فهو شر . قال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [1].

جعل الإسلام علاقة الرجل بالمرأة عن طريق الزواج ، وبعقد إسلامي صحيح غير محدد المدة ، وإنما يقوم على الدوام والاستمرارية . قال تعالى : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴾ [2] .

وجعلها كذلك علاقة مودة ومحبة وسكن قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [3]. فهذه العلاقة هي علاقة بناء وترابط اجتماعي تتكون من خلاله الأسر، ثم العائلات، ومن ثم القبائل المكونة للمجتمع .

فإذا كانت هذه العلاقة قائمة على الرضى والاستئذان ،كما قال عليه السلام : (لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال : أن تسكت) [4]. وقائمة أيضا على العلانية والإشهاد . قال عليه السلام : (أعلنوا النكاح) [5]. كان السلام والهدوء والطمأنينة مرسخة على أرض الواقع لا يشوبها أي شائب .

ومن دواعي السلام الأسري في البيت ، والذي ترسخه المرأة في الأساس ،نشر روح الأمن والاستقرار ، من خلال عدم التبرج والظهور على الرجال. قال تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [6]. وقال تعالى ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [7].

---

[1] سورة النحل ، آية 97
[2] سورة النساء ، آية 21
[3] سورة الروم ، آية 21
[4] البخاري ، صحيح البخاري ،1974/5
[5] الحاكم ، محمد بن عبد الله ،المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1990م ،ط2،200/1
[6] سورة النور ، آية 31
[7] سورة الأحزاب ، آية 33

ومن أساسيات السلام الأسري والذي تضمنه المرأة من خلال صيانة عرض الزوج . قال تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [1]. وكذلك عدم الإذن لمن يكره الزوج دخوله لبيته إلا بإذنه ، لقوله عليه السلام :" لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه " [2] . وكذلك عدم خروجها من بيتها إلا بإذن زوجها يدعم السلام الأسري لقوله عليه السلام : " من حق الزوج على الزوجة أن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها الملائكة ملائكة الغضب،وملائكة الرحمة حتى تتوب و ترجع "[3]. واعتبر الإسلام حسن معاشرة الرجل للمرأة من مظاهر الإيمان الذي هو أساس السلام فقال عليه الصلاة والسلام :" من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا ، وخيراكم خياركم لنسائهم "[4].

وأساس السلام الأسري الذي تضمنه المرأة المسلمة هو رعاية شؤون البيت ، والذي من خلاله يكون السلام والاستقرار . فهي المسؤولة عن رعاية البيت كما هو حال الرجل ، قال عليه السلام :" والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها ، كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته "[5].ومن أساسيات السلام الأسري إعطاء الإسلام للمرأة الحق في المشاورة وإبداء الرأي ، قال الله تعالى: ﴿ وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوۡلُودٞ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦۚ وَعَلَى ٱلۡوَارِثِ مِثۡلُ ذَٰلِكَۗ فَإِنۡ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٖ مِّنۡهُمَا وَتَشَاوُرٖ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَاۗ وَإِنۡ أَرَدتُّمۡ أَن تَسۡتَرۡضِعُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا سَلَّمۡتُم مَّآ ءَاتَيۡتُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾ [6].

وتَمَلُّك المرأة حق ثابت، وجُعِلَ لها ذمة مالية تستطيع أن تتصرف بمالها كيفما تشاء،يعد من السلام الأسري الذي يجعل الاستقرار والاطمئنان في المجتمعات قال تعالى : ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴾ [7].

---

[1] سورة النساء ، آية 34
[2] البخاري ،صحيح البخاري ، 1994/5
[3] البيهقي ، احمد بن الحسين ، سنن البيهقي الكبرى ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، 1994م،292/7
[4] ابن حبان ، محمد ، صحيح ابن حبان ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1993م ، ط2، 483/9
[5] البخاري ، صحيح البخاري ، 304/1
[6] سورة البقرة ، آية 233
[7] سورة النساء ، آية 4

وكذلك قوله تعالى : ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ [1]. وذلك خوفا من استغلال الرجل لها وقد تكون بحاجة ماسه للمال وتخرج لجلبه أو تأمينه بطرق غير شرعية مما يزعزع السلام والاستقرار في الأسرة .

ومن ضمانات السلام الأسري التكافؤية بين الزوجين وذلك لحفظ الحياة الزوجية من أي خلاف، حتى يكون انسجاما بين الزوج والزوجة لا بد من التوازن الثقافي بين الطرفين وكذلك تقارب سن الزواج قال عليه الصلاة والسلام :" زوجوا الأكفاء ، وتزوجوا الأكفاء ، واختاروا لنطفكم " [2]. و قال عليه الصلاة والسلام : " ثلاث لا تؤخرهن : الصلاة إذا أتت ، والجنازة إذا حضرت ، والأيم إذا وجدت كفؤا" [3].

2 – **أداء الحقوق الزوجية .**

الإسلام وضع الأسس السليمة لتحقيق السلام الأسري، وذلك من خلال أمر الأزواج بحسن معاملة زوجاتهم، حيث يقول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا [4]. وقال عليه السلام: " فاتقوا الله في النساء فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئا وإن لهن عليكم ولكم عليهن حقا " [5]. وكذلك أمر الإسلام الزوجات بأن يحسن معاشرة الأزواج بقوله عليه السلام :" لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها"[6].

فمن خلال هذه الأدلة القرآنية والتوجيهات النبوية وإعطاء كل واحد حقه يتحقق السلام الأسري،فتصبح الأسرة مهيأة لإنشاء جيل مؤمن صالح .

3– **التعاون .**

حث الإسلام على التعاون في كل شيء، وبين أفراد المجتمع كاملا، فكيف بمن هم أساس مكون للمجتمع الأسري؟فتدبير شؤون البيت من أهم أساسيات السلام الأسري ، فالتعاون بين المرأة والرجل على تدبير شؤون البيت وأن يعيشوا في ود وتعاون مسؤولية عظيمة،ووسيلة سليمة في استقرار الأسرة .

---

[1] سورة النساء ، آية 7

[2] الهندي ، علاء الدين علي ، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1998م،ط1، 135/16

[3] الحاكم ، المستدرك ،176/2

[4] سورة النساء ، آية 19

[5] بن حنبل،أحمد ، المسند ،72/5

[6] الحاكم ، المستدرك ،189/4

قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[1]. فكان يقول عليه الصلاة والسلام :"خدمتك زوجتك صدقة "[2].فبالتعاون بين مكونات الأسرة يتحقق السلام الأسري .

4- **إنجاب الأولاد .**

يعد إنجاب الأولاد من أساسيات الترابط بين الرجل والمرأة ، فهو من مكونات الأسرة التي بهم يؤمن الرجل والمرأة الامتداد وحفظ النوع الإنساني .

" الولد هو الأصل ، وله وضع النكاح، والمقصود إبقاء النسل وألا يخلو العالم من جنس الإنسان، وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحثة وتلطفا في السياق إلى الولد وكانت القدرة الإلهية غير قاصرة على اختراع الأشخاص ابتداء من غير حراثة ولا زواج ولكن الحكمة اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب، مع الاستغناء عنها ، إظهارا للقدرة وإتماما لعجائب الصنعة "[3].

فالأمومة والأبوة من الغرائز المفطور عليها الإنسان، وبها يشعر بالسلام والاطمئنان قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبۡ لَنَا مِنۡ أَزۡوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعۡيُنٖ وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾[4].

فحكمة الإسلام أن جعل الإنسان مجبولا على حب البقاء والاستمرار في الحياة ، كان اهتمامه بالإنجاب من أساسيات حياته، فبهم يحقق هذا الطموح ومن خلال ذلك يكون السلام والاستقرار الأسري .

5- **تربية الأولاد .**

من أساسيات السلام الأسري وبعد إنجابهم أن يكون لتربيتهم أهمية كبرى حتى يكون السلام والاستقرار الأسري لحماية المجتمع من الجرائم .

حث الإسلام على تربية الأولاد والاهتمام بهم اكبر اهتمام لما لهم من دور كبير في بناء المجتمع.قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾[5]. فالحوار والترغيب والترهيب من أساسيات التربية الإسلامية ، وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم في رعاية البنات ومعاملتهن معاملة حسنة، لأنهن أساس من

---

[1] سورة المائدة ،آية 2
[2] الهندي ، كنز العمال،169/16
[3] الغزالي ، أبي حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، دار الفكر ، دمشق ، 2006م ، جـ2 ، ص 40
[4] سورة الفرقان ، آية 74
[5] سورة التحريم ، آية 6

أساسيات السلام الأسري، حيث أنه ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال : (من يلي من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن كن له سترا من النار) [1].

وعلى الرجل أن يغمر بيته بالود والعطف بين أبنائه ويوفر لهم جميع ما يحتاجونه، وكذلك من أساسيات التربية للأولاد اجتناب الفحش من القول، لأن الأب يعد القدوة وبه يكون عماد الأسرة فالأبناء لا ينشئون نشأة سليمة وهم يشاهدون الأب والأم عماد الأسرة يقترفان الآثام . ويعد تحقيق التربية الإيمانية والأخلاق الإسلامية من أسرار السلام في الأسرة ، سيما أن الأسرة في الوقت الحاضر تتعرض لموجه من الهزات التي تأتي من خلال الأولاد وعدم تربيتهم تربية سليمة.

6- **قوامة الرجل** .

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [2]. عبر القرآن الكريم بالقوامة وهي صيغة مبالغة من القيام على الشيء، وهو قيام الرجل على تدبير شؤون المرأة والذب عنها، وعليها طاعته وعدم معصيته [3].

وما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال :" حق الزوج على زوجته : أن تطيع أمره ، وأن تبر قسمه ، ولا تهجر فراشه ، ولا تخرج إلا بإذنه ، ولا تدخل عليه من يكره" [4]. وفي الحديث قوله عليه السلام : " إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها ، وأطاعت بعلها ، دخلت الجنة "[5].

فقوامة الرجل ترمي لحماية الأسرة من التفكك، وتؤمن لها السلام بإبعادها عن الفوضى والخلاف، فانفراد الرجل بالإدارة أمر ضروري لحماية الأسرة واستتباب الأمن والسلام فيها ، وعدم وجود القوامة مشتركة خوفا من المنازعات بين الرجل والمرأة،وعندها لا يحل السلام ولا تستقر الأسرة فتتمزق وتفشوا الجريمة بين أفرادها[6].

---

[1] البخاري ، صحيح البخاري ،2234/5
[2] سورة النساء ،آية 34
[3] القرطبي ، أبي عبد الله محمد ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الشعب – القاهرة ، جـ 5 ، ص169
[4] الهيثمي ، علي أبو بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي – القاهرة – بيروت ، 4/ 314 قال الهيثمي رواه القرطبي في الأوسط
[5] ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، 9/ 471
[6] محمد ، عقله ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2 / 33

7- **التكافل الاقتصادي .**

أقر الإسلام هذا المبدأ وذلك لحفظ الفرد وحفظ المجتمع ، فالفقر وعدم الكسب والبطالة أسباب قوية لعدم الاستقرار،وانفلات الأمن، وعدم استتبابه، وفقدان السلام الأسري .فطلب من الإنسان أن يجتهد في طلب العمل وأن يعان على عمله ليكفي حاله وحال آسرته . قال عليه الصلاة والسلام : "ما أكل أحد طعام قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وأن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده "[1].

فعد الإسلام العمل عباده يؤجر عليها الإنسان، وبه تتحقق حاجات المجتمع وتسد احتياجات السلام فإذا توفر العمل والكسب وإطعام الطعام لأفراد الأسرة حل السلام فيها وعم الأمن في المجتمع [2].

8- **بر الوالدين .**

من أساسيات السلام الأسري بر الوالدين ، لكونهما سبب وجود الكيان الأسري في هذه الحياة وهما اللذان يترتب عليهما بناء هذه الأسرة المكونة للمجتمع ، قال تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[3]. فهذه الآية تدلل بوضوح وجوب طاعة الوالدين المكونين للأسرة، ورعايتهما وتكريمهما لأنهما دعائم السلام الأسري [4]. وعقوقهما مدعاة لغضب الرب في الدنيا والآخرة، وكذلك مدعاة لاستحقاق المعاملة بالمثل وفيه عدم استقرار أسري وعدم استتباب السلام بين أفراد الأسرة [5].

8- **الغيرة بين الزوجين .**

الغيرة هي أفكار وأحاسيس (هواجس)وتصرفات تحدث عندما يعتقد الشخص أن علاقته القوية بشخص ما تهدد من قبل طرف آخر منافس، وهذا الطرف قد يكون مدركا أو غير مدرك أنه يشكل تهديدا[6].

الغيرة طبيعة وفطرة جبلية في الإنسان فالغيرة نوعان : نوع محمود والتي يقف فيها المرء عند حدودها وتستمد قوتها من الروح والإيمان كغيرة المسلم على ما يختص به من زوج أو مال أو متاع .وغيرة مذمومة وهي الغيرة على الزوجة في غير ريبة [7]. قال عليه الصلاة والسلام : "إن في الغيرة

---

[1] البخاري، صحيح البخاري ،730/2
[2] مجموعة مؤلفين ، الإسلام وبناء المجتمع ، بدون دار نشر ، ص 50
[3] سورة الإسراء ،آية 23
[4] الإنسان في الإسلام ، ابن عبد العزيز 127
[5] عقله ، محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، 1/ 42-54
[6] موسوعة وكيبيديا ، www.wikipedia.org
[7] محمد ، عقله ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2 / 210-211

ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فأما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة [1] ،وأما الغيرة التي يبغض فالغيرة في غير ريبة) [2].

فالحياة الأسرية مع هذا النوع من الغيرة تسودها النزاعات، وسوء الفهم والخوف ، والاتهامات ، وانعدام الثقة حتى تنتهي إلى مأساة لا تستقر الأسرة وينعدم السلام فيها فيقطف ثمارها الأولاد .

10- **تعدد الزوجات .**

تعدد الزوجات من الأمور التي أباحها الشرع الإسلامي وورد ذكرها في القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [3].

فالآية صريحة بذلك ولكن قد يكون لهذا التعدد أثار سلبية بغض النظر عن أسبابها، وذلك لعدم فهم أسباب التعدد على الشكل السليم، والصحيح، فيسئ الزوج استخدام حقه في التعدد بأن يظلم أو أن لا يسوي بين الزوجات في النفقة أو المبيت وأن يجور في العطية للأولاد [4]. فيصبح التعدد بذلك أزمة ومشكلة تهدد السلام الأسري الآني ، وقد يمتد إلى الأولاد فيصبح العداء والبغضاء غالبا بين الأخوة مما يسبب متاعب للأسرة ، يكون له أسوأ الآثار على السلام في الحياة الزوجية.

فإذا أخذ المجتمع بنظام تعدد الزوجات حين تقتضيه الظروف الشخصية والعائلية، والمجتمعية يكون قليل الأضرار، والبغضاء والمتاعب، فتنشأ أسرة تحفها وتحيطها المحبة والوفاء والإخلاص فيعم السلام وتنتشر المودة والأخوة في المجتمع [5].

11- **أهل الزوجين .**

لا شك أن علاقة الزوجة بأهل الزوج تعد علاقة تنافس، لأن الزوجة وأهل الزوج يشعر كل واحد منهم أنه أحق فيه ، وهذا قد يكون أمراً طبيعياً ناتج عن تنازع عاطفي ، لا ينبغي أن يتطور ويتأزم ويقع الاختلاف والنزاعات مما يؤثر على العلاقة الأسرية ، فعلى الزوج أن يوازن بين أهله وزوجته، وبين أهلها وأهله فيكرم الطرفين وأن لا يعادي أحدهما على حساب الآخر [6]. قال عليه الصلاة والسلام : "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " [7].

وللزوجة دور مهم في التقليل من هذا النزاع وتأثيره على السلام الأسري بأن تستوعب الطرفين وتتفهم مشاعر كل منهما .

---

[1] الظن والشك والتهمة .
[2] البيهقي ، البيهقي الكبرى ،156/9
[3] سورة النساء ، آية 3
[4] محمد ، عقله ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2 / 216
[5] عبيدات ، رافع ، محمد ، موقف الإسلام من تعدد الزوجات ، دار الكتاب، الأردن، 2001م ، ص71
[6] محمد ، عقله ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2 / 168-169
[7] البخاري ، صحيح البخاري ، 14/1

12- **التطور التكنولوجي الحديث .**

لا شك أننا نعيش في عصر التقنيات الحديثة، من تلفاز وهاتف وفضائيات وانترنت وغيره من وسائل الاتصال الحديثة، والتي قد تعد نعمه للإنسان على هذه البسيطة وقد تكون نقمه إذا استخدمت هذه الوسائل بما يهدد مصلحة الناس ويستهدف الأسرة بشكل خاص .

الأسرة المسلمة هي نواة المجتمع وهي الحصن الذي من خلاله يضمن السلام المجتمعي ، فقد اعتنى الإسلام بها ووضع لها منظومة لحمايتها بحيث تمتاز على غيرها من خلال جانبها المعياري المستمد من الشريعة الإسلامية والمؤسس على عقيدته .

فلا ننكر أن وسائل الاتصال الحديثة جعلت العالم كقرية صغيرة ، يستطيع كل إنسان أن يتواصل مع الآخرين ، ولكن قد تستغل هذه التقنية من أجل الإيقاع بالفرد ، وتؤدي به إلى الجريمة أو الإثم ، فسوء استخدامها يهدد السلام الأسري وخاصة ما يبث في القنوات الفضائية أو المواقع الالكترونية من انحلال للأخلاق ، وإفساد للأفراد والمجتمعات ، مما قد يؤدي إلى إثارة المشاكل بين الأزواج ويصل إلى الطلاق ويهدم الأسرة .وتنتفي صفة المودة، فلا يكون سلام بين أفراد الأسرة .

13- **عمل المرأة .**

إن المولى عز وجل قد جعل للمرأة تركيبا خاصا يختلف عن الرجل ، وهذا التركيب مما جعلها أهلا للقيام بأعمال خاصة بها ومتعلقة بوظيفتها التي أعدت لها ، فالمتأمل في الآيات القرآنية يخرج بنتيجة أن عمل المرأة خارج بيتها وما أعدت له هو استثناء من الأصل الذي يقضي بمقامها في بيتها للتصدي للرسالة المقدسة والوظيفة الخطيرة التي كلفت بحملها [1].

وهناك أدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية تدلل على مشروعية عمل المرأة اذكر منها قوله تعالى:

﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدۡيَنَ وَجَدَ عَلَيۡهِ أُمَّةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسۡقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمۡرَأَتَيۡنِ تَذُودَانِۖ قَالَ مَا خَطۡبُكُمَاۖ قَالَتَا لَا نَسۡقِي حَتَّىٰ يُصۡدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ ﴾ [2]. مما يدل على أن المرأة كانت تعمل لحاجة.

وورد عن الربيع بنت معوذ قالت :(كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى إلى المدينة) [3].

فهذه أسباب أخرى وردت في حديث النبي صلى الله عليه السلام ، ولا تعد سببا من أسباب تعطيل الحياة الأسرية على حساب الزوج والأولاد .

ولكن عمل المرأة اليوم يختلف عن الماضي وقد ينتج عنه نتائج خطيرة ، تساهم في تأجيج الصراعات بين أفراد الأسرة . وخاصة الرجل الذي قد يرى أن خروج المرأة إلى خارج البيت للعمل

---

[1] محمد ، عقله ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2 / 216

[2] سورة القصص ، آية 23

[3] البخاري ، صحيح البخاري ،1056/3

يقلل من قدرته على إدارته بيته، وتبعية المرأة له مما يحلل المرأة من قوامة الرجل التي هي حق له، ويؤدي ذلك لاضطراب الحياة الأسرية . وقد يؤدي أيضا خروج المرأة للعمل من فقدان الثقة بين الأزواج وخاصة إذا كان العمل مختلطا .

ويسبب راتب المرأة الخلاف الأساسي فيثور حوله التساؤلات من هو أحق به مما يؤدي للخلافات الزوجية [1]. وتشتت للأولاد مما يؤثر على السلام الأسري ، ولكن يمكن تجنب الخلافات وان يعم السلام في الأسرة من خلال الاتفاق بين الرجل والمرأة على ناتج عمل المرأة فيكون بذلك التوائم والمحبة ويسود السلام بين أفراد الأسرة .

المبحث الرابع : **ضوابط أساسية لتحقيق السلام الأسري في الإسلام .**

1 - الطلاق

الطلاق يعد التحرر من قيود الزوج والخروج من عصمته ، بلفظ مخصوص ترفع فيه حلية المتعة الزوجية .

وهو مشروع بالكتاب والسنة قال تعالى: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [2]

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾ [3]

وفي الحديث الذي يرويه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" مروه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض ثم تطهر ثم إنشاء أمْسك بعد ، وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء "[4].

---

[1] عيسى ، محمد احمد ، مواصفات البيت السعيد ، دار الغد الجديد ، القاهرة ، 1428هـ ، ط1، ص80
عقله ، محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، 2/ 308-314

[2] سورة البقرة ، آية 229
[3] سورة الطلاق ، آية 1
[4] البخاري ، صحيح البخاري ،2011/5

إن وجود هذا النظام في الإسلام يعتبر من محاسنه ومن دلائل واقعيته ،وعدم إغفاله مصالح الناس وخاصة الأسرة في مختلف أحوالهم وظروفهم ، فطبيعة النفوس تختلف من فرد إلى آخر مما قد يؤدي للمنازعات والخلافات ولا يسلم منها الزوجان [1].

وقد يستعصي الأمر فلا يكون السلام والاستقرار الأسري إلا بالفراق . فحتى تتحقق السعادة الزوجية ويكون السلام الأسري ، وخوفا من أن تتطور الخلافات الزوجية ويقدم كل من الزوجين على أمور مخلة بالشرع، يكون الطلاق هو الحل الوحيد للسلام بين الزوجين، حتى يعم الحب والود والسعادة والاحترام المتبادل في الأسرة وبين أهل وأقارب كل منهم ، وكذلك الأولاد .

قال تعالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ﴾ [2].

2- الحدود :

أ- حد الزنا

الزنا من أبشع الجرائم وأكبر الفواحش وأخطر الموبقات على المجتمع للعلاقات الآثمة0 وتقطيع أواصر القربى، والروابط الأسرية، وما يترتب على شيوع الزنا من عزوف الشباب عن الزواج الشرعي مكتفين بالعلاقات البهيمية، وما ينتج عنها من نتائج خبيثة شددت عقوبتها ووقف الشرع من هذه الجريمة موقف حزم وحسم وصرامة. ومن يرتكب هذه الجريمة لا يرتكبها وهو مؤمن؛ لأنه بعد فعل تلك الجريمة لا ترقى النفس المؤمنة أن ترتبط في نكاح مع نفس خرجت عن الإيمان بتلك الفعلة الشنيعة.

ومتى ثبت الزنا وصل الأمر إلى القاضي وجب إقامة العقوبة الشرعية المقدرة في كتاب الله تعالى، وهي عقوبة عامة لم يخصص زان بعينه بكراً كان أم محصناً [3]، عقوبة لما صنع الزاني أقر الله تعالى في كتابه بقوله تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [4].وهذه الآية التي تبين حد الزنا و توضح أن العقوبة على النحو التالي:

---

[1] زيدان ، عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1994م ، 347/7

[2] سورة الطلاق ، آية 2

[3] قطب، سيد، في ظلال القرآن، 2487/4.

[4] سورة النور، آية2.

1. الجلد: لقوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[1]، وهذا عقوبة الزاني الحر البالغ البكر، وكذلك البالغة البكر الحرة[2].

2. عدم الرأفة لقوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[3]. لا تأخذكم الرقة والشفقة على المعاقب وترك العقوبة التي حكم الله بها [4]، ولكن اضربوا أوجعوا بشدة[5].

3. إشهار العقوبة لقوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[6].
للإغلاظ على الزناة وردع من تسول له نفسه فعل ذلك لأنه سيشيع أمره ويوسم بالزنا لأجيال متعددة[7]، مع وجوب حضور جمهرة من الناس[8].

ومن علم أن هذه عقوبته ارتدع وفكر قبل أن ينفذ مآربه الخسيسة وعاشت الأسرة والمجتمع في سلام ، آمناً على أعراضه . فلا يرحم ويرق القلب لمن ارتكب جريمة الزنا فالزاني الذي يتلذذ جسمه بمعصيته، يتألم جسده بعقوبة الجَلْد التي تُلهب الجِلْد حراً أكثر من حر جسد المرأة التي زنى بها، وهدم أسرة بكاملها ، ونفى الصفة الامنية التي تؤدي للسلام الاسري .

ب- حد السرقة

اهتم الإسلام بالمال، إذ به قوام البشرية، وأعد ذلك من المقاصد العامة للإسلام، وعد أي إتلاف له، أو إهداره في غير موضعه، اعتداء على النفس الإنسانية،والأسرة المسلمة التي هي بحاجة للمال لقوام حياتها ،والأصل في الأموال الحرمة وبين الإسلام طرقاً كثيرة لتداوله عن رضا وطيب نفس ، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾[9].

---

[1] سورة النور، آية 2.
[2] القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن 147/6 .الطبري،محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ،(تفسير الطبري)، دار الفكر– بيروت ،66/18 .
9 الماوردي ،محمد ، الأحكام السلطانية ،دار الكتاب العربي،ط1، 1990م،ص366 ،ابن تيمية،تقي الدين أحمد ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ،دار الكتب العلمية ، بيروت1988م،ص94
[3] سورة النور، آية 2.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،153/6، الطبري، تفسير الطبري، 66/18.
[5] الطبري، تفسير الطبري، 66/18.
[6] سورة النور، آية 2.
[7] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،154/6.
[8] البهوتي،منصور بن يونس ، كشاف القناع، دار الفكر ، بيروت ، ط1402هـ ،84/6.
[9] سورة النساء، آية 29.

حاربت الشريعة الإسلامية جريمة السرقة والمجرمين الذين يقترفونها بعقوبة رادعة لكل من تسول له نفسه الاعتداء على ثمرة عمل غيره بالقطع؛ لأن السلام في المجتمع تحت حماية الله تعالى لقوله:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ﴾[1]. وعقوبة السارق ثبتت بالكتاب الذي لا يأتيه الباطل، بقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾[2].

وبالقطع حاربت الشريعة الإسلامية الدوافع للجريمة التي هي أساس للعنف في المجتمعات وعدم للاستقرار والسلام في الأسرة .

ج – حد شرب الخمر

عد شرب الخمر جريمة، لأنها تخمر العقل، وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾[3]، حتى يزول عنكم أثر السكر لأن السكران لا يعلم ما يقول[4].

وشارب الخمر يُشيع الجريمة والفوضى في الأسرة من غير إدراك كامل لأفعاله، لأن عقله في إغلاق، فهو يهذي ويفتري ويسود فيها الفساد والجرائم وترجع الأسرة بالخسارة والهلاك[5].

وبما أن للخمر ميزة في تخمير العقول،وإسدال الستار عليها،حث الإسلام على عدم تناولها وأمر بالابتعاد عنها،لأن الشيطان يسعى للإيقاع بابن آدم من خلالها ،قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[6]، واعتبرها من الخبائث التي لا توافق النفس ، وفيها ضرر على العقل لتغيره وتخديره، وذكر القرآن الخمر بأنه رجس دلالة على قذارته وسعي الشيطان أن يوقع الإنسان فيه، لأن النفس البشرية تشمئز من القاذورات، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾[7]،

---

[1] سورة الحج، آية 38.
[2] سورة المائدة، آية 38.
[3] سورة النساء، آية 43.
[4] الشوكاني، فتح القدير، 468/1.
[5] الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط، 1975م، 2/8-9.
[6] سورة المائدة ، آية 91.
[7] سورة المائدة ،آية 90 .

فهذا إشعار وقائي من الله تعالى في القرآن الكريم للإنسان ليحذر من الوقوع في مصائد الشيطان، والوقوع في الجرائم وخراب الأسر ، فجاء أمر الاجتناب تتويجاً للوسائل الوقائية الشائعة .

أحل الله تعالى لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث؛ لما لها من أضرار على الفرد والأسرة ، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [1]، ومن هذه الخبائث الخمر.وقد حارب القرآن هذا الشر الخطير خطوة خطوة ونجح في التغلب عليه .

فقوله تعالى: " ﮞ " اقترانها بصيغة الأمر الناص على الاجتناب من جهة التحريم[2].

وسأل عمر – رضي الله عنه –عن الحد في شارب الخمر، فقال علي بن أبي طالب: " إذا شرب هذا وإذا هذى افترى فاجلدوه ثمانين جلدة"[3].

ويرى الباحث أن توضيح علي بن أبي طالب لوضع شارب الخمر، ووصفه بالهذيان جاء تفسيراً لقوله تعالى:" العداوة والبغضاء"؛ لأن العداوة من دواعيها البغضاء والبغضاء من دواعيها إشاعة الفاحشة أو رمي إنسان بغير ما فيه، وهو القذف، وحد القذف ثمانون جلدة.

وحرمه الله تعالى لخبثه وضرره الديني؛ فإذا انتشرت جريمة السكر في المجتمع استولى الشيطان على عقول الناس، وأخذ بزمام المبادرة محولاً علاقاتهم من تألق ومحبة إلى معاداة وتنافر وتفكك وتناحر. قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [4]، فما على أمة الإسلام إلا أن تعلن الحرب على الشيطان وأعوانه، وتطبق أحكام الله وتعاليمه؛ ليتحاشى المسلمين العداوة والبغضاء المدمرة للأسرة فتطبيق حد الشرب قاعدة أساسية في السلام الأسري .

السلام والأمن والاستقرار في الأسرة مطلب ضروري لا يقل أهمية عن الغذاء والكساء، حيث تقوم الشريعة الإسلامية بمواجهة الأحداث المتعاقبة والمتطورة في الحياة، واضعة الحلول للمشكلات؛ وذلك لتحقيق مصالح الخلق في الدنيا والآخرة بإقامة أسرة صالحة تعبد الله ،وتعمر الأرض في جو من الأمن والعدل والسلام.

---

[1] سورة الأعراف، آية157.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،217/3.

[3] ابن قدامه،موفق الدين المقدسي، المغني،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1، 1994م، 135/9، الشربيني، محمد الخطيب،مغني المحتاج، دار الفكر ، بيروت 189/4.

[4] سورة المائدة، آيه91.

النظام الذي اتبعه الإسلام في منع وقوع العنف والنزاعات والجرائم في الأسرة ، معالجة أسباب الإجرام قبل وقوعه والقضاء على دوافعه ، أما وقد وقعت الجريمة فالنظام عقابي يستهدف حفظ الكيان الأسري بفرض حدود . وهي عقوبات غرضها العام جلب السلام والمنفعة، ودرء مفسدة، وردع من توهم الحرية الكاملة من غير رادع، فالرحمة ومصلحة العباد، من الأساسيات العامة للدين الإسلامي.

واخترت بعض الحدود في الشريعة الإسلامية لتكون من القواعد الأساسية في تحقيق السلام الأسري، لما للجرائم التي فرضت الحدود من اجلها ردع من تسول له نفسه العبث بالأسرة من خلالها. جريمة الزنا ،جريمة السرقة ، جريمة السكر،ولما لهذه الجرائم من مساس مباشر بالأسرة.

3- التربية الإيمانية

تعد التربية الإيمانية الصحيحة النابعة من مصدري الشريعة الإسلامية القرآن والسنة النبوية ، من أساسيات السلام ومن دعائم الاستقرار الأسري ؛ لأنها تربط أفراد الأسرة بخالقهم جل وعلا وبمجتمعهم، وتنظم علاقة الفرد بكل شيء حوله .

والبناء التربوي القرآني ينبوع تسقى منه الأخلاق الفاضلة، فينقاد الإنسان من خلال الأخلاق إلى معرفة الحق والحقيقة، ومن ثم العمل الصالح، فالإيمان بحد ذاته يزداد بالطاعات وينقص بالمعاصي، ويزداد بالتفكر في مخلوقات الله في هذا الكون الواسع .

وبهذا الارتباط الرباني تختلف التربية الإيمانية عن التربية الأخرى لأن التربية عند الغرب والشرق لا تربط الإنسان بخالقه مباشرة، وإنما قد يكون ذلك بشكل ثانوي، فمنهم من يصل الناس بالأرض (الدنيا) ويستمتعون بها ويكافحون من أجلها ويتركون الله تعالى .

فالمخلوق البشري لن يكون صالحا إلا إذا تربى وفق منهج التربية الإسلامية التي يكون على أساسها صالحا يأتمر بأمر الله ويبتعد عن نواهيه . وبعد أن يكون صالحا في نفسه وأسرته و يكون مصلحا لبني جنسه يساعد في نشر السلم ، وبغير ذلك سيكون فاسدا في نفسه ومفسداً لغيره مساعداً في العنف وعدم الاستقرار ، فالله تعالى خاطب الذين يرفضون منهاج النبي –صلى الله عليه وسلم– وهداه، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [1] فالإيمان وما يترتب عليه من أساليب تربوية وإصلاح هو أساس الانطلاق الإنساني نحو إخلاء الأسرة والمجتمع من الفساد والتخريب والدمار و الإثم ، وبذلك يفقد السلام ، ولا شك في أن التعاسة ستبقى ملازمة لكل من يجانب شرع الله وتعاليمه؛ وأن السعادة لا ولن تكون إلا

---

[1] سورة الأعراف آية56 .

بالإيمان والطمأنينة ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [1] ويقول تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [2]

فالإيمان المطلوب من الله تعالى على العباد أن يكون قول وعمل، فقلما ذكر الإيمان في القرآن الكريم غير مرتبط بالعمل الصالح، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾.[3] المراد بالإيمان ما فهمه الصحابة والتابعين، من أنه التصديق الجازم بكل ما أخبر الله به من أصول إيمانية متمثلة بالأركان الستة الواردة في الحديث الذي سئل فيه النبي –صلى الله عليه وسلم– عن الإيمان فقال :" أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر وتؤمن بالقدر خيره وشره"[4].

ومن الأدلة القرآنية على الإيمان بالله تعالى والتي تتضمن أركانه قوله تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [5]

فالتوكل على الله في كل الشؤون والاعتماد عليه في كل الأمور من شأنه أن يبعث في النفس القوة، وفي الروح المعنوية التي تنقاد لها الصعاب،ويحل السلام، كما فعل سيدنا إبراهيم عليه السلام كان دوماً متكلاً على الله وقلبه معلقاً برحمة الله وتيسيره، قال تعالى: ﴿ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴾ [6]، وقال عليه الصلاة و السلام:" إحفظ الله يحفظك، إحفظ الله تجده تجاهك وإذا سألت فسأل الله ،وإذا استعنت فاستعن بالله ،واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف"[7].

والله تعالى خلق الخلق وتكفل برزقهم وبما يعود عليهم بالنفع في دينهم ودنياهم، وهو الأعلم بمصالح الناس وما سيفيدهم وما يؤمن لهم الحياة الطيبة ،والسلام الدائم والاستقرار، فشرع أحكاماً تدعم السلام ، وطلب منهم الرجوع إلى كتاب الله وسنة نبيه الكريم.

---

[1] سورة طه آية124.
[2] سورة الرعد ،آية28 .
[3] سورة النساء،آية ، 57 .
[4] مسلم ،صحيح مسلم،37/1 ، البخاري ،صحيح البخاري 1793/4
[5] سورة البقرة ،آية285.
[6] سورة الطلاق، آية3.
[7] الترمذي ، سنن الترمذي ،4/ 667.

على الإنسان أن يعلم أن الإيمان بالله تعالى وعدم الإشراك به هو الأساس، وإليه دعا كل الرسل، فالعلم بالإيمان أن الله تعالى محيط بكل شيء وما لهذا العلم والتيقن من أثر في السلام الأسري .

فالإنسان مهما احتال على الناس ، وعمل كل الوسائل التقنية والشرطية والقانونية ، وأثبت أنه برئ من الإساءات التي يقوم بها ، وأظهر أنه برئ ، لكنه بالنسبة لله تعالى لا يقدر على ذلك.

فالاعتقاد الجازم بأن الله تعلى يعلم كل شيء وأنه محيط بما يفعل الإنسان، فإنه لا يجرؤ على الإخلال باستقرار الأسرة، ولا يرتكب ما تهواه النفس ، لأنه يتمثل أمامه دوماً الملائكة الحفاظ بأمر الله تعالى ،وإذا أقر الإنسان الإيمان بعلم الله تعالى وإحاطته لكل الأمور؛ فإنه يترتب على ذلك أن الله تعالى قادر على كل شيء، وهذا الإقرار يترتب عليه أن المسيء يخاف من أن يقدم على الاساءة وإثارة النزاعات ، فالفرد إذا علم أن أحداً يعلم بجرمه ولكنه عاجز عن متابعته وعقابه وأنه سينجو من العقاب سيرتكبها، وإن كان يبغضها ومقدماً عليها من غير دافع ولكن إذا اجتمع عنده العلم أن أحداً يعلم بجرمه وفتنته ، ويقدر على متابعته والقبض عليه وعقابه فإنه لا يقدم على ارتكاب الجريمة أو إيذاء الناس والافتراء عليهم ليوقع بهم ويمتد ذلك للأسرة ثم المجتمع ، فيكون بذلك السلام الأسري والاستقرار المجتمعي ويعم الأمن والاطمئنان بين الأفراد .

ولقد كان للقرآن الكريم أثره في نفوس وحياة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا من السعادة ، والاستقرار ، والإيثار ، والمودة ، والإخاء ، والمحبة، ما يفتقده العالم اليوم والمسلمون بشكل خاص، ولن تعود هذه الصفات إلى الأرض وبين الناس إلا إذا سلك المسلمون مسلك سلفهم الصالح في تعلم كتاب الله تعالى تعلماً وتطبيقاً في حياتهم اليومية والأسرية ،حيث روى ابن كثير رحمه الله في تفسير القرآن العظيم ما روى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:" كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجازوهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن" [1]، وهكذا كان تأثير القرآن الكريم على نفوس من آمنوا به، وكانوا يقفون عند آياته تلاوة وتفهماً لمعانيه وتطبيقاً لأوامره ونواهيه.

فإذا غرس الإيمان بكتاب الله وما ورد فيه في النفوس ، تغيرت ونشر السلام .

وللإيمان آثار تربوية ، وثمار تعمقه في النفس، وتحمل الإنسان على فعل الخير والفضيلة، ليعم السلام بين الناس ويكونوا متحابين متعاونين ، ومنها:

1. ضبط السلوك العام للأفراد والجماعات والأسر.
2. يساعد الإيمان على تنمية المشاعر الدينية بشكل متوازن.

---

[1] ابن كثير،إسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر– بيروت ، 3/1.

3. الإيمان يحرر النفس من العبودية لغير الله والخضوع لسواه، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [1].

4. الإيمان يحرر النفس من سيطرة الغير والخوف لأن من يخشى لا يملك ضراً ولا نفعاً، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [2].

5. الإيمان يطرد الخوف من النفس، قال تعالى : ﴿ وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا ٱلْهُدَىٰٓ ءَامَنَّا بِهِۦ ۖ فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴾ [3]، "فالمؤمن بقوة إيمانه وصحة إسلامه لا يخاف مما قدره الله له"[4].

6. الإيمان يحقق الأمن النفسي، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [5]،فالذين أخلصوا في إيمانهم هم الأحق بالسلام .

7. الإيمان يبعث الأمل في النفس نحو السعادة فهو الذي يدفع النفس للعمل الصالح وتحقيق حياة سعيدة آمنة مطمئنة، ويبعث في الإنسان روح الجد والمثابرة، ولا يقع فريسة للوهن واليأس المؤدي إلى الوقوع في الخلافات والنزاعات، قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [6].

فالقلب العامر بالإيمان المتصل بالرحمن لا يتسرب إليه اليأس، ولا يقنط مهما أحاطت به الشدائد، ومهما ادلهمت حوله الخطوب، فرحمة الله قريبة من قلوب المؤمنين المهتدين، وقدرة الله تنشئ الأسباب كما تنشئ النتائج[7].

فبهذا الإيمان يكون الاطمئنان ويكون الاستقرار والسلام في الأسرة لأن أفراد الأسرة يعتمدون على هذه الركيزة التي منها ينطلق نحو السمو والهدوء ،وبذلك تكون الأسرة التي هي بناء للمجتمع ، ومؤصلة للسلام .

الخاتمة

الإسلام دين السلام ودعى لتحقيقه على الأرض ، فيسلم الفرد والجماعة ، ويسلم أهله وماله من كل ما يحيط بهم من أعباء الحياة وعدم استقرارها . حيث أن الإسلام لا يسمح بالاعتداء على النفس البشرية المكونة للأسرة ، فكل أفراد المجتمع آسرة واحدة أمام الله تعالى.

---

[1] سورة آل عمران، آية64.
[2] سورة يونس، آية106.
[3] سورة الجن، آية13.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 17/19.
[5] سورة الأنعام، آية82 .
[6] سورة آل عمران، الآيات139- 140.
[7] قطب، سيد ، في ظلال القرآن، 1/ 480 .

الإسلام والسلام كلمتان تدلان على توفير الأمن والاطمئنان والسكينة لأفراد الأسرة ، ومن خلالها يمتد الى المجتمع .

فمن خلال البحث يتبين أن السلام في الأسرة ، وفي المجتمع ، لا يتوفر إلا من خلال الفرد فإذا سلم الفرد في ذاته أصبحت أسرته سالمة . فأفضل وسيلة لإحلال السلام في الأسرة باتباع أساسيات وقواعد منطلقة من التشريع الإسلامي ممثلة بأركان الأسرة .

فالرجل والمرأة اللذان يعدان أساس تكوين الأسرة هما أساس السلام الأسري ، فدور المرأة أساس في السلام الأسري ، وكذلك إظهار مكانة الرجل وقوامته أساس قوي في إدارة الأسرة .

ويظهر أيضا حسن اختيار المرأة وتربية الأولاد ، وبر الوالدين ،والتعاون على البر أساسيات قوية في تحقيق السلام الأسري ، وكذلك احترام أهل الزوج والزوجة ومحاربة الغيرة والريبة المؤدية للفرقة والطعن في الأعراض والنهي عنها في الشرع الإسلامي أساس قوي في السلام الأسري ، وكذلك ضبط الوسائل التكنولوجية واستخدامها في حماية وخدمة الأسرة ، ولذلك دور أساسي في نبذ العنف الأسري بإحلال السلام بين الأركان الرئيسية لبناء الأسرة .

ومن ثم وضع ضوابط قوية لتحقيق السلام الأسري من خلال زواجر شرعية ، مثل الطلاق ، وإقامة الحدود والتربية الإيمانية التي هي أساس ضبط سلوك أفراد الأسرة ، مما يؤدي للسلام .

السلام في المجتمع لا يتحقق إلا بالسلام الأسري .

التوصيات

1 –إشاعة روح السلام ونبذ العنف بين أفراد الأسرة .
2 –استخدام الوسائل الإعلامية في توعية الأفراد بأهمية السلام ودوره في استقرار المجتمعات .
3 –عقد ندوات ودورات تثقيفية للأسر لتحقيق السلام الأسري بين أركان الأسرة .
4 –إبعاد الأسرة وأفرادها عن العنف والإرهاب منذ النشأة .
5 –أن تعمل الأسرة على توفير جو يسوده التعاطف والتراحم والمحبة والعدل بين أفراد الأسرة لأن الناشئة إذا نشئوا في جو يسوده ذلك تحقق فيهم السلام وبالتالي تحقق في مجتمعهم.
6 –أن تحظى الأسرة باهتمام بالغ فيما يتعلق بتوجيهها لأنها أصبحت تواجه مشاكل كبيرة في التربية لتعقد الحياة .

فهرس المراجع

1. القرآن الكريم
2. ابن تيمية،تقي الدين أحمد،السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ،دار الكتب العلمية ، بيروت،1988م
3. ابن حبان ، محمد ، صحيح ابن حبان ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1993م ، ط2
4. ابن قدامه،موفق الدين المقدسي، المغني،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1
5. ابن كثير،إسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر – بيروت
6. ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت
7. أبو زهرة ، محمد ، تنظيم الإسلام والمجتمع ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1965م
8. البخاري ،محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ،دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت ،1987م،ط3
9. البهوتي،منصور بن يونس ، كشاف القناع، دار الفكر ، بيروت ، ط1402هـ
10. البيهقي ، احمد بن الحسين ، سنن البيهقي الكبرى ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، 1994م
11. الحاكم ، محمد بن عبد الله ،المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1990م ،ط1
12. الرازي ، محمد بن أبي بكر ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان – بيروت ، 1415هـ
13. الزحيلي ، وهبة ، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر المعاصر ، ط1 ، 2000م
14. زيدان ، عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
15. سالم ، احمد موسى ، بناء الأسرة في هدي القرآن الكريم , دمشق ، ط1 ، 1996م
16. سيد سابق ، فقه السنة ، جده ، دار المؤيد ، ط13
17. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط2، 1975م
18. الشربيني، محمد الخطيب،مغني المحتاج، دار الفكر ، بيروت
19. الشوكاني،محمد بن علي، فتح القدير، دار الفكر – بيروت
20. الشيباني ، احمد بن حنبل ، مسند الإمام احمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة مصر
21. صالح بن عبد الله بن حميد وآخرون ، موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، جدة ،1418هـ
22. الصنعاني ، أبو بكر عبد الرازق ،المصنف ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 1403هـ، ط2
23. الطبري،محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، دار الفكر –بيروت
24. عبد الباقي ، محمد فؤاد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، بيروت ، دار الكتب المصرية
25. عبيدات ، رافع ، محمد ، موقف الإسلام من تعدد الزوجات ، دار الكتاب، الأردن، 2001م
26. عقلة ، محمد ، نظام الأسرة في الإسلام ، مكتبة الرسالة ، عمان ، الأردن
27. عيسى ، محمد احمد ، مواصفات البيت السعيد ، دار الغد الجديد ، القاهرة ، 1428هـ ، ط1
28. الغزالي ، أبي حامد محمد ، إحياء علوم الدين ، دار الفكر ، دمشق ، 2006م
29. القرطبي ، أبي عبد الله محمد ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الشعب – القاهرة
30. قطب ،سيد ، في ظلال القرآن الكريم ، القاهرة ، دار الشروق،1425هـ
31. الماوردي ،محمد ، الأحكام السلطانية ،دار الكتاب العربي،ط1990،1م
32. مجموعة علماء ، المعجم الوسيط ، دار الدعوة ، مجمع اللغة العربية
33. مجموعة مؤلفين ، الإسلام وبناء المجتمع ، بدون دار نشر
34. موسوعة وكيبيديا ، www.wikipedia.org
35. الهندي ، علاء الدين علي ، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1998م،ط1
36. الهيثمي ، علي أبو بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي – القاهرة – بيروت
37. وافي ، علي عبد الواحد ، الأسرة في الإسلام ، مكتبة المتنبي ، ط2